

قرر :

(المادة الأولى)

يمارس وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية الاختصاصات المقررة لرئيس مجلس الوزراء بمقتضى القوانين والقرارات المنظمة لكل من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وأكاديمية السادات للعلوم الإدارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما
صدر رئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربى الأول سنة ١٤٠٢ (٩ يناير سنة ١٩٨٢)

دكتور : فؤاد محيي الدين

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠ لسنة ١٩٨٢

بتشكيل لجنة لشئون البيئة وتحديد اختصاصاتها

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل اللجنة العليا للسياسات والشئون الاقتصادية وتحديد اختصاصاتها ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة لشئون البيئة من أحد وكلاء الأول من كل من الوزارات المعينة فيما يأتى :

- ١ - التعليم .
- ٢ - البحث العلمي .
- ٣ - التعمير .
- ٤ - القوى العاملة والتدريب .
- ٥ - النقل .

- ٦ - الزراعة والأمن الغذائي .
- ٧ - الري .
- ٨ - الطيران المدني .
- ٩ - الصحة .
- ١٠ - الصناعة والثروة المعدنية .
- ١١ - الكهرباء والطاقة .
- ١٢ - الإنتاج الحربي .
- ١٣ - الداخلية .
- ١٤ - الإعلام .
- ١٥ - الخارجية .

يشترك في عضوية اللجنة ويكون مقررا لها السيد الدكتور جمال حسني السمرة مستشار شئون البيئة ببرئاسة مجلس الوزراء .

ويرأس اجتماعات اللجنة السيد وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية وفي حالة غيابه يرأس اجتماعاتها أقدم الوكلا الأول من بين الأعضاء .

(المادة الثانية)

تتولى لجنة شئون البيئة ما يلي :

- ١ - إعداد مشروع الخطة القومية للدراسات البيئية واقتراح أولويات تنفيذها .
- ٢ - تجميع وتحليل البحوث التي ترد إليها من الجهات المعنية بالدولة في مجال الحفاظ على البيئة .
- ٣ - دراسة ما يعرض عليها من اقتراحات من المaban والجمعيات العلمية الوطنية التي تعنى بمشاكل البيئة .
- ٤ - دراسة التشريعات البيئية في الدول المتقدمة واقتراح الأخذ بما فيها من قواعد تنسّب البيئة المصرية .
- ٥ - إعداد البرنامج الإعلامي اللازم لزيادة الوعي البيئي لدى الهيئات والمواطنين .
- ٦ - تنظيم تبادل المعلومات بين الوزارات والهيئات والجهات المحلية والجهات المماثلة بالخارج والمؤسسات الدولية .

(المادة الثالثة)

تعرض توصيات ومقترنات لجنة شئون البيئة ونتائج دراساتها على اللجنة العليا للسياسات والشئون الاقتصادية وتولى لجنة شئون البيئة متابعة تنفيذ الخطة والسياسات والبرامج التي تقرها اللجنة العليا في هذا الشأن.

(المادة الرابعة)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره ما
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٢ (١٣ يناير سنة ١٩٨٢)

د . فؤاد محيي الدين

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١ لسنة ١٩٨٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل الوزارة ؟

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦ لسنة ١٩٨٢ بتشكيل اللجنة الوزارية للخدمات

وتحديد اختصاصاتها ؟

قرر :

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية اللجنة الوزارية للخدمات كل من :

١ - السيد وزير الدولة لشئون الهجرة والمصريين في الخارج .

٢ - السيد/ محمد حسن فوج النور المختص بشئون التخطيط الإقليمي والتخطيط الخاص بالمحافظات بوزارة التخطيط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٢ (١٣ يناير سنة ١٩٨٢)

د . فؤاد محيي الدين